



الدورة السابعة عشرة

لاهاي، 5 إلى 12 كانون الأول/ديسمبر 2018

تقرير عن مسائل إعادة تصنيف الوظائف في المحكمة*

أولاً. معلومات أساسية

١. أيلول/سبتمبر 2017: نظرت لجنة الميزانية والمالية ("اللجنة") في برنامج الميزانية المقترح لعام 2018 وأوصت جمعية الدول الأطراف ("الجمعية") بعدم الموافقة على أي إعادة تصنيف مطلوبة في انتظار إجراء مراجعة على مستوى المحكمة للسياسة الحالية بشأن إعادة تصنيف الوظائف.
٢. كانون الأول/ديسمبر 2017: طلبت الجمعية، خلال دورتها السادسة عشرة، من المحكمة إجراء استعراض على نطاق المحكمة للسياسة الحالية المتعلقة بشأن إعادة التصنيف، وتقديم تقرير عن النتائج إلى اللجنة في دورتها الثلاثين (نيسان / أبريل 2018)، وإلى الجمعية في دورتها السابعة عشرة (كانون الأول/ديسمبر 2018).¹
٣. نيسان/أبريل 2018: نظرت اللجنة في "تقرير المحكمة بشأن إدارة الموارد البشرية"، الذي أوضحت فيه المحكمة أن المبادئ والعمليات التالية موجودة حالياً:
 - (أ) تتبع المحكمة معايير النظام الموحد للأمم المتحدة لتصنيف الوظائف تبعاً لطبيعة الواجبات والمسؤوليات.
 - (ب) تؤدي أي إعادة تصنيف من خلال رفع رتبة وظيفية ما إلى بدء عملية توظيف تنافسية، وتطلب موافقة الجمعية على جميع عمليات إعادة تصنيف الوظائف، باستثناء وظائف فئة الخدمات العامة في الرتب من فئة الخدمات العامة - المستوى التشغيلي أو أقل.
 - (ج) يتم فحص طلبات إعادة التصنيف بشكل شامل من قبل المجلس الاستشاري للتصنيف، الذي، عندما يدعم الطلب، يوصي رؤساء الهيئات بالاستعانة بخبير خارجي لتحديد تصنيف الوظيفة قبل تقديمها إلى اللجنة والجمعية للموافقة النهائية عليها.
 - (د) قدمت المحكمة أيضاً مشروع التعليمات الإدارية (AI) بشأن تصنيف الوظائف وإعادة تصنيفها، مع تحديد المبادئ والعمليات المذكورة أعلاه.
٤. نيسان/أبريل 2018: قدمت المحكمة في ردها على استفسارات اللجنة وطلبات جمعية الدول الأطراف بشأن

* سبق إصدارها بوصفها الوثيقة CBF/31/4.

¹ ICC-ASP/16/Res.1, M. 5

استعراض المحكمة على نطاق واسع لسياسة إعادة تصنيف الوظائف ولتقديم أحدث نسخة من مشروع الأمر الإداري بشأن تصنيف الوظائف وإعادة تصنيفها"، حيث ذكرت، ضمن جملة أمور، أنه "مع مراعاة المتطلبات الحاسمة لضمان استمرارية الاحتياجات التشغيلية للمحكمة واحترام مبدأ المساواة في الأجر لقاء العمل المتساوي القيمة"، فإنها لفتت "انتباه اللجنة إلى طلبات إعادة التصنيف المعلقة لعام ٢٠١٧ (حيث تمثل ١٢ وظيفة) التي لم توافق عليها الجمعية، وأن يتم النظر فيها في إطار الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٩" ("الطلبات المعلقة"). وفي هذا الصدد، أوصت المحكمة بأنه "في انتظار موافقة الجمعية على هذه الطلبات المعلقة، تظل الوظائف المرتبطة بما على مستواها المعتمد.

ويجب على المديرين التأكد من أن أصحاب المناصب يؤدون الواجبات والمسؤوليات على المستوى المعتمد وليس على مستوى أعلى. [...] في الحالات التي توجد فيها حاجة ماسة لضمان استمرارية الاحتياجات التشغيلية، وبالتالي الحفاظ على الواجبات والمسؤوليات في الوظيفة العليا، ينبغي استكشاف حلول بديلة للتعويض، مثل منح بدل خاص للوظائف، على ضوء مبدأ الأجر المتساوي عن العمل المتساوي القيمة، على النحو المعترف به في السوابق القضائية للمحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية." [التوكيد مضاف]

٥. أيار/مايو ٢٠١٨: بعد تحليل، ضمن جملة أمور، مشروع الأمر الإداري، أوصت اللجنة في تقريرها (ICC-ASP/17/5)، بما يلي (في الفقرة ٨٧):

- (أ) تقدم مشروع الأمر الإداري الجديد إلى اللجنة في دورتها الحادية والثلاثين، بما في ذلك ما يلي:
- (١) لا يعتبر الاضطلاع بمهام ومسؤوليات الوظيفة الشاغرة الحالية سبباً لإعادة التصنيف؛
 - (٢) ينبغي أن يتضمن المجلس الاستشاري للتصنيف ممثلين عن الموظفين، مثل اتحاد الموظفين؛
 - (٣) يحدد بوضوح دور اللجنة في هذه العملية، مع مراعاة أن الهيئة الاستشارية المستقلة التابعة للجمعية مسؤولة عن هذه المسائل، بينما يكون للجمعية القرار النهائي بشأن الموافقة على هذه المسائل؛
 - (٤) تقدم طلبات إعادة التصنيف في الوقت المناسب وتوثيقها الكامل إلى اللجنة قبل اجتماعها الأول كل سنة.

(ب) وقررت اللجنة أن تستعرض بعناية جميع طلبات إعادة التصنيف في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٩، في ضوء التغييرات المقترحة على الأمر الإداري.

٦. كما قدمت إلى اللجنة، تجري بالفعل حالات تقاضي فيما يتعلق ببعض هذه المناصب. ويتنظر هؤلاء الموظفون وممثلوهم القانونيون نتيجة التي تسفر عنها دراسة إعادة التصنيف. ويمكن توقع المزيد من حالات التقاضي من قبل الموظفين الذين يشغلون وظائف تم تقييمها بأنها مؤهلة لإعادة التصنيف من قبل المجلس الاستشاري للتصنيف في عام ٢٠١٧.

ثانياً. الطريق المقترح للمضي قدماً

٧. المحكمة:

(أ) تقدم مشروع أمر إداري محدث بشأن تصنيف وإعادة تصنيف الوظائف إلى اللجنة مع إدراج التوصيات الواردة في الفقرة ٥؛

(ب) ستدرج في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٩ فقط تلك الطلبات التي نظر فيها المجلس الاستشاري للتصنيف في عام ٢٠١٧ والتي يدعمها المديرون المعنيون، باستثناء أي طلبات سبق أن تخلى عنها جهاز

معين؛

- (ج) بمجرد إصدار الأمر الإداري، سيتم تنفيذ الإطار الذي وضعه الأمر الإداري على مستوى المحكمة ليشمل أي وظائف مستقبلية مؤهلة لإعادة التصنيف كما هو الحال في الميزانية البرمجية المقترحة لعام ٢٠٢٠.
- (د) إلى حين موافقة الجمعية على هذه الطلبات المعلقة، تظل الوظائف المرتبطة بها على مستواها المعتمد وتتم إدارة المهام على النحو المبين في رد المحكمة السابق على اللجنة² (انظر الفقرة ٤).